بديع الميزان عملي الجديد

بسم الله الرحمن الرحيم

[مقدِّمة الشارح]

الحمد[١] لله الذي نوَّر قلوبنا[٢] بمعرفة[٣] المعقولات[٣][(١)]، وزيَّن عقولنا بإفاضة[٤] إدراك الكليَّات والجزئيَّات، وميَّز نوعنا عن سائر الأنواع بالذاتيَّات والعرضيَّات، وأفاض علينا معرفة كيفيَّة التركيبات[٥] والترتيبات، ووفَّقنا لاكتساب العلوم من التصوُّرات والتصديقات، وخلَّصنا من ظلمات الشكوك والشبهات. والصلاة[٦] على نبيِّنا[٧] محمدٍ[٨] المخصوصِ بأكمل التحيَّات[٩]، والمبعوث بالحجج والبيِّنات[١٠]، وعلى[١١] آله وأصحابه الذين فازوا[١٢] بفيضان التحقيقات[١٣] والتدقيقات.

(١) قوله: «المعقولات» هذا براعة الاستهلال بناءاً على أنَّ موضوع المنطق المعقولات الثانية التي لا يحاذيها أمرٌ في ا لخارج، والمراد به مطلق المعقولات سواء كان أولياً أو ثانوياً. (منه)

أمَّا بعد؛ فيقول العبد الضعيف الراجي إلى رحمة الله الغنيِّ القويِّ عبد الله بن إله داد العثماني الطُّلَنْبي أعلى الله درجته في الجَنان وأفاض علينا سِجال العفو والغفران: قد اتَّفقت الآراء على أن حكمة[١٤] ذي الجلال في إيجاد العقلاء هي معرفة الذات والصفات[١٥] بالاستدلال[١٦] عليها بالآثار والآيات، وهي متوقِّفة على العلم[١٧] المسمَّى بالمنطق[١٨](١)، ولهذا حكم الفحول من العلماء والنحارير من العظماء بفرضية معرفته علينا(١).

(١) أقول: الإنصاف في باب المنطق أنَّ شيئاً من القوانين المنطقية لا ينافي الشريعةَ المطهَّرة، لأن قوانينه إمَّا الكليات الخمس والقول الشارح في التصوارت، والقضايا والحجة في التصديقات، وهذه الأمور لا يخلو الشريعة النبويةُ عنها، بل يؤيِّد قوانينه القرآن الكريم والأحاديث النبوية، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾[الأنبياء: ٢٢] كيف ورد على نهج القياس الاستثنائي، واستثناء نقيض التالي لينتج نقيض المقدِّم، أي الفساد غير موجود وباطلٌ فتعدد الآلهة باطلٌ. وقال ﷺ: «كل محدث بدعة. وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ. وكل ضلالة في النار» كيف ورد على الضرب الأوَّل من الشكل الأوَّل، وكيف ورد على نهج القياس المركَّب.

وكلُّ ما ورد في الكتب الشرعية من ذمِّ المنطق والنهي عن تعليمه وتعلُّمِه فهو المنطق المخلوط بالقوانين الحِكْمية، لأنَّ قوانين الحكمة تخالف الشريعة المطهَّرة خلافاً بيِّناً، مثل قدم العالم، ونفي حشر الأجساد، وكونه تعالى فاعلاً بالإيجاب، وكونه تعالى فاعلاً وخالقاً للعقل الأوَّل فقط وغير ذلك.

ولَمَّا كان المختصر المسمَّى بـ «**ميزان المنطق**» المشتمل على غُرر الفوائد[١٩] ودُرر الفرائد[٢٠] متداولاً بين الأنام، ولم يحُم حول تحقيقه أحد

ومن رجع إلى كتب المتأخرين من علماء الكلام وكتب المتأخِّرين من المفسِّرين كالتفسيرالكبير للإمام الهمام فخر الدين الرازي، وتفسير البيضاوي للقاضي ناصر الدين وغيرهما، وكتب الفقهاء المعتبرين كالهداية والدر المختار وشروحه، وجدها مملوَّةً من القواعد المنطقية؛ فهؤلاء السادة الكرام كانوا عالمين بالحلال والحرام، فلو كان المنطق حراماً ما خلطوه بكتب الشريعة المطهَّرة.

بل نقول: لا منع من تعليم القوانين الحِكْميَّة وتعلُّمها ليتمكَّن من ردِّها والاستدلال على بطلانها، حفظاً لحريم الدين من تشكيك الزائفين، وللاحتراز عن الوقوع فيها على حينِ غفلةٍ منها، كما أنَّ الطب يبحث عن السميات للاحتراز عنها؛ نعم التوغُّل في العلوم الحِكْمية والتبحُّر فيها حرامٌ بلا ارتياب؛ نعم الحكم بوجوب المنطق وفرضيته بالمعنى الشرعي مشكل. وهذا بذل المجهود في بيان مسألة المنطق. (عبيد)

(١) بالافتراض الكفائيِّ لا العينيِّ، لاعتبار الإيمان التقليدي في الشرع عند المحقِّقين من علماء العقائد. (كاكري)

أقول: قد أغرب الشيخ في افتراض المنطق ولو بالكفاية، ولم يدر أن الفرض ولو كان كفائيا ما ثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه، وأي آية أو حديث وجده الشيخ دليلا على افتراض المنطق؟

أقول: الإنصاف أنَّ المراد بالفرضية أو الوجوب في قول العلماء هو الوجوب العرفي الذي مآله الاستحسان، فلا حاجة إلى تشمير الذيل لإثبات الوجوب المصطلح بتوجيهاتٍ باردةٍ يمجُّها العقل السليم كما لا يخفى، فتدبَّر. (عبيد)

من العظام[٢١] أردتُّ أن أشرح له شرحاً صغر حجمه[٢٢] وكبر علمه، وكثرت فوائده وجلَّت عوائده، وأودِع فيه فرائدَ ملتقَطةً من كتب العلماء، وفوائدَ مقتبَسةً من تصانيف الفضلاء، ولطائفَ أبحاثٍ سمح بها خاطري، وغرائبَ أسرارٍ أبدعتْها قوةُ فكري، رجاءً أن يوصِل إلى المرام بتوفيق ذي الإنعام[٢٣] والإكرام. والله ولي التوفيق والهداية، وعليه التوكل في البداية والنهاية، وهو حسبي ونعم الوكيل، ونعم والمولى ونعم النصير.

[التصور والتصديق]

فنقول: لَمَّا كانت الإشارة(١) إلى أجزاء[١] العلم(٢) في أوَّل التصنيف تُورِث البصيرة[٢] للشارع قسَّم المصنِّفُ العلمَ أوَّلاً إلى

(١) قوله: «لَمَّا كانت الإشارة» إنَّما قال الشارح: «الإشارة» لأنَّ تقسيم العلم إليها يشير إلى جزئَيْ علمِ المنطق، أعني القولَ الشارحَ والحجَّة. (منه)

(٢) قوله: «إلى أجزاء العلم» هو من قبيل قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ ﴾ [آل عمران: ٢٦]، فأراد بالعلم الأول المنطقَ، أي مسائل مخصوصة وقع التصنيف فيها، وبالثاني الإدراكَ المرادفَ للتصور؛ يعني لَمَّا كانت الإشارةُ إلى أجزاء العلم الذي وقع التصنيف فيه إجمالاً، وتعيينُ مباحثه وتمييزُ بعضها عن بعض، يفيد للطالب نوعَ بصيرةٍ في مطلوبه بمعرفته إجمالا؛ ولَمَّا كان بعضُ مباحث علم الميزان راجعاً إلى أحد قسمَي العلم، أي التصور فقط، وبعضُها إلى القسم الآخَر، فأراد المصنِّف الإشارةَ بتقسيم العلم، وأشار إلى أنَّ لهذا العلم جزئَين أحدهما راجعٌ إلى هذا القسم، والآخَر إلى ذلك، مع التصريح بوجوب تقديم مباحث ذلك على هذا.

أو نقول: معنى قوله: «ولَمَّا كانت الإشارة إلى أجزاء العلم» أي موضوعه ومسائله يفيد البصيرةَ قسَّم العلمَ إشارةً إلى الموضوع والمسائل.

ثمَّ في قوله: «الإشارة» إشارةٌ لطيفةٌ إلى مقدِّمة، كأنَّه قال: لَمَّا قصد المصنِّف إفادةَ البصيرة للطالب، وكان قصدُه الاختصارَ أيضاً، وكانت الإشارةُ وافيةً، اكتفى بالإشارة وقسَّم؛ لأنَّ التصريح والتفصيل وإن كان أولى وأوفى،

التصور فقط والتصديق، فقال: (**العلم بالنسبة إلينا**[٣][(١)] **إمَّا تصورٌ فقط**) أي إدراكٌ ساذَجٌ كتصورنا الزوايا الثلاثَ للمثلث[٤]، وتصوُّرنا التساويَ للقائمتين[٥] والنسبةَ[٦] بينهما قبل وقوفنا على البرهان الهندسيِّ[٧].

قيل: إنَّما قيَّد بقيد «فقط» ليحصل التقسيم، لأنَّ التقسيم ضمُّ مختصَّين أو أكثر[٨] إلى مشتركٍ، ومطلق التصور مرادِفٌ العلم[٩]. وأنت خبيرٌ[١٠] بحصوله بدونه بإرادة شرط لا[(٢)].

وقيل: إنما قيَّد بقيد «فقط» لِمَا بين التصوُّر التصديق من اللزوم الذي يُنافي التقابل، لأنَّ التصديق لا يوجد بدون التصوُّر[١١][(١)]. وأنت

لكنه يفوت الاختصار؛ ففيه رمزٌ وتلويحٌ إلى أنَّ طالب هذا الكتاب يجب أن يكون ذكيّاً متوقِّدَ الطبع، يدرك الإشارات، فلا يحتاج إلى التطويلات. وفيه إيماءٌ إلى كون الشارح أدقَّ مشكلاً. (منه)

(١) قوله: «بالنسبة إلينا» إنَّما قيَّد به لعدم اتِّصاف علم الله تعالى بالبديهة والنظرية، كما ذُكر في الكتب الكلامية؛ أو لأنَّ الكلام في العلم الكاسب، وليس علم الله تعالى بكاسبٍ كما في بعض كتب هذا الفن. (منه)

(٢) قوله: «بإرادة شرط لا» فإنَّهم كثيراً ما يُطلِقون التصوُّرَ ويريدون به التصورَ بشرط لا شيءَ معه، كما أنَّهم يطلقونه ويريدون التصورَ لا بشرط شيءٍ معه. (منه)

خبيرٌ[١٢] بأن اللزوم بحسب الوجود لا ينافي التقابل بحسب الصدق كما بين الزوج والفرد[١٣].

والحقُّ أن يقال: إنَّما قيَّد بقيد «فقط» ليحصل التقسيم الحقيقيُّ[١٤](٢) من غير تكلُّف وعدول عن الظاهر، وفي صورة الإطلاق إنما يحصل التقسيم بإرادة شرط لا، وهو تكلُّفٌ وعدول عن الظاهر.

وللتنبيه[١٥] على المرادفة بين العلم ومطلق التصوُّر فسَّر مطلقَ التصور المذكور في ضمن المقيَّد بقوله: **(وهو)** أي التصوُّر **(حصول صورة الشيء في العقل)** ولو قال: «حصول الشيء في العقل» لكان أولى[١٦].

(١) قوله: «لا يوجد بدون التصور» لأنَّه إمَّا شرطٌ أو شطرٌ. وفي هذا القول نظرٌ وراءَ ما ذكره الشارح لأنَّ اللزوم في الحقيقة بين التصديق والتصور الساذج، لا التصور المطلق، لأنَّ جزء التصديق أو شرطه هو التصور فقط، من غيرِ دخلٍ للقيد في الجزئية أو الشرطية، فالمقيَّد جزءٌ أو شرط على ما ذكره المحقِّقون؛ فحينئذٍ لا يصحُّ التقابلُ بين التصديق والتصور فقط على ما ذكروا، إذ ذكر قيد «فقط» لا يخرج عن هذا الامتناع، بل يحقِّق الامتناعَ. (منه)

(٢) قوله: «ليحصل التقسيم الحقيقي» وهو التقسيم على وجه الانفصال الحقيقيِّ، أو على وجه منع الجمع فقط؛ وأمَّا التقسيم على وجه منع الخلو فهو في الحقيقة ترديدٌ بين العامِّ والخاصِّ. (منه)

إن قيل[١٧]: المرادفة تُعلَم بكون مطلق التصوُّر مشتركاً بين القسمين. قلنا: اشتراك الشيئين بين الشيئين لا يدلُّ على ترادفهما، لأنَّا إذا قلنا: «الحيوان إمَّا ماشٍ ناطقٌ وإمَّا غير ناطق» لا يلزم منه مرادفة الماشي للحيوان، بل غايته التصادق، وهو لا يستلزم الترادف[١٨].

ولا يجوز أن يكون قوله: «وهو حصول صورة الشيء الخ» تفسيراً لـ «التصوُّر فقط»، وإلا لم يكن مانعاً لدخول غيره فيه[١٩](١)؛ ولا يجوز أن يكون تفسيراً لـ «العلم»، إذ لا معنى لتوسيط تعريفه بين قسمَيه، بل ينبغي حينئذٍ أن يُقدَّم على القسمَين.

وقد يقال: معنى التوسيط التنبيهُ[٢٠] على أنَّ المقصود الأعظم ههنا التقسيم لا التعريف، وحصول[٢١] البصيرة(٢) في التقسيم بسبب معرفة المَقسِم وإن كانت باعتبار أحد القسمين.

(١) قوله: «لدخول غيره فيه» لكون التصور الذي منه حكم أيضاً حصول صورة الشيء في العقل. (منه)

(٢) قوله: «حصول البصيرة» يحتمل أن يكون معطوفاً على اسم «إنَّ»، ويكون داخلاً في التنبيه، أي التوسيط منبِّهٌ على أهمية التقسيم وعلى حصول البصيرة في التقسيم بسبب معرفة المقسم ولو كانت المعرفة سابقةً على أحد قسميه يحتمل أن يكون سابقاً، جواباً لما يُقال من أنَّ الاهتمام وإن اقتضى ذلك لكن

قيل: «صورة الشيء: ما يؤخذ منه عند حذف المشخِّصات[٢٢]».

ولا يخفى أنَّ ظاهر هذا[٢٣] التعريف لا يتناول[٢٤] صور الجزئيَّات من حيث هي جزئيَّات، وصورَ الكليَّات من حيث هي معدومات. وقد قيل: الأولى[٢٥] أن يفسَّر الصورة بكيفيَّةٍ تحصل في العقل(١).

واعلم أنَّ تفسير مطلق التصوُّر بما ذكر يتناول إدراك الجزئيَّات عند من يقول[٢٦] بارتسام صور الجزئيَّات في العقل لا في الآلات، والتفسير الشامل له(٢) على المذهبين: «حصول صورة الشيء عند الذات(٣) المجردة».

يفوت بصيرةٌ في التقسيم. وحاصل الجواب أنَّ البصيرة في التقسيم إنما بمعرفة المقسم سابقاً على القسمين أو على أحدهما. (منه)

(١) قوله: «بكيفية تحصل في العقل» وهي آلةٌ ومرآةٌ لمشاهدة ذي الصورة. والصواب أن يُفسَّر بمطلق الكيفية، لئلا يلزمه تكرارُ لفظ «العقل» في تفسير مطلق التصور. (منه)

(٢) قوله: «الشامل له» أي لإدراك الجزئيات على المذهبين. (منه)

(٣) قوله: «عند الذات» فإنه يتناول إدراك الجزئيات، سواء قيل بارتسامها في العقل أو الآلات، بخلاف تفسير المصنِّف فإنه لا يتناول إدراك الجزئيات على القول بارتسامها في الآلات. (منه)

والمراد بـ «صورة الشيء» الصورةُ الحاصلة عند العالم لا في نفس الأمر، فيتناول تصوُّر ما لا يطابق الواقع أيضاً.

و «العقل»: جوهر[٢٧] مجرَّد عن المادَّة[٢٨] لذاته، مقارِنٌ لها في فعله[٢٩]. وهي النفس الناطقة[٣٠] التي يشير إليها كلُّ واحدٍ بقوله: «أنا».

وإذا تقرَّر[٣١] هذا فاعلم أنَّ معنى «حصول صورة الشيء في العقل» أن يحصل في العقل أثرُ ذلك الشيء[٣٢] بحيث لو وُجِد في الخارج لكان إيَّاه.

والمراد بـ «الشيء» المعنى اللُّغوي[٣٣]. وبهذا ظهر[٣٤] فساد ما قيل: «إنَّ هذا التعريف لا يتناول تصور المعدومات، لأنَّ المعدوم ليس بشيءٍ وذي صورةٍ[٣٥]»(١).

(١) قوله: «لأن المعدوم ليس بشيء وذي صورة» أمَّا الأول فظاهرٌ؛ وأمَّا الثاني فلأنَّ المعدوم لو كان له صورة لكان موجوداً في الذهن.

لا لأنَّ ما لا يكون له وجودٌ في الخارج ولا في الذهن لا يُتصوَّر أن يكون له صورةٌ، وهو ظاهر. وإذا كان له وجود في الذهن يكون فيه من المعدوم أمر وهو الصورة، وأمرٌ آخر وهو ما له الصورة، وهو باطل لم يقل به أحدٌ. ووجه الفساد أنَّ المراد بالشيء المعنى اللُّغوي، فيتناول الموجودَ والمعدومَ، وليس في الذهن إلا أمرٌ واحدٌ، وهو الصورة، ومعنى كونها صورةً للمعدوم أنَّها بحيث لو وُجِد وتحقَّق المعدوم لكانت ذلك. كذا نقل عنه. (منه)

وقوله: «وهو حصول صورة الشيء في العقل» جملةٌ معترضة[٣٦] بين المعطوف عليه وهو قوله: «إمَّا تصوُّرٌ فقط» وبين المعطوف وهو قوله: (**أو تصديقٌ، وهو تصوُّرٌ معه**) معيَّةً دائمةً[٣٧][(١)] (**حُكمٌ**) وحينئذٍ[٣٨] يسقط الاعتراض بأنَّه يلزم أن يكون كلُّ واحدٍ من تصوُّر المحكوم عليه، وبه، والنسبةِ، والمجموع المركَّب من الثلاثة، وكلِّ اثنين منها، تصديقاً؛ لكن يبقى اعتراضٌ آخر[٣٩][(٢)]، تأمَّل.

والذي يُقلِع مادَّةَ الإشكال هو أن يقال: إن المراد معيَّة دائمة معتبرة[(٣)].

(١) قوله: «معية دائمة» بأن لا يكون متصورا بدون الحكم

(٢) قوله: «لكن يبقى اعتراض آخر» نُقل عنه أنَّه يلزم أن يكون كلُّ واحدٍ من تصوُّر المحكوم عليه والحكم، وتصور المحكوم به والحكم، وتصور النسبة والحكم، وتصور المحكوم عليه وبه والحكم، وتصور المحكوم عليه والحكم، وتصور المحكوم به والنسبة والحكم تصديقاً. (منه)

(٣) قوله: «معتبرة» قال أفضل المتأخرين مولانا عبد الله المشتهر بمخدوم الملك: هذا يقطع مادَّةَ الإشكال من جانب التصديق، لكن يتوجَّه الاعتراض منه على التقسيم لأنَّه حينئذٍ يُوجَد قسمٌ من العلم ليس هو بتصورٍ ساذَجٍ لوجود الحكم معه، ولا تصديقٍ لعدم معيَّة الحكم معيةً معتبرةً، فلا يكون التقسيم الحقيقي صحيحاً، وجلعه من قبيل مانعة الجمع ليس بجيد كما لا يخفى؛

واعلم أن المعيَّة لا تدلُّ على خروج الحكم[٤٠]، فلا يصدق تعريف التصديق إلَّا على مجموع التصورات الثلاث والحكم، وذلك بعينه مذهب الإمام، فلا يرد ما قيل: «إنَّ هذا التعريف لا ينطبق على مذهبي الإمام والحكماء[٤١]». كذا قيل. وعلى ظاهره بحثٌ[٤٢](١).

إن قيل: إنَّ مورد القسمة إن كان العلم الواحد لم يصحَّ[٤٣] جعل التصديق الذي هو عبارة عن الإدراكات قسماً منه؛ وإن كان أعمَّ منه لزم أن يكون المركَّب من القضيَّة التامَّة وتصوُّرِ أمرٍ آخر خارجاً[٤٤] عن القسمة(٢). قلنا[٤٥]: مورد القسمة هو العلم الواحد، والتصديق وإن كان متعدِّداً في حدِّ ذاته لكنه واحدٌ باعتبارٍ لعروض الهيئة الاجتماعية.

اللهم إلا أن يقال: المراد من معية الحكم في جانب التصور الساذج عدم معية معتبرة؛ لكن قولهم: «التصور الساذج ما لا حكم معه» على ما وقع في كثير من كتب المنطق لكونه مشتملاً على نفي الجنس يأبى ذلك، اللهم إلا أن يجعل «لا» بمعنى ليس. (منه)

(١) قوله: «وعلى ظاهره بحث»

(٢) قوله: «خارجاً عن القسمة» فإنَّه ليس بتصوُّرٍ، وهو ظاهر، ولا تصديقٍ لتركُّبه من التصور والتصديق؛ اللهم إلا أن يلتزموا كونَه تصديقاً. كذا في السعدية. (منه)

إن قيل: إنَّ تلك الهيئة الاجتماعية لا تخلو من أن تكون علماً ومعلوماً، وعلى كلا التقديرين يلزم المُحال، أمَّا على التقدير الأوَّل فلأنَّه يلزم أن يكون أجزاء التصديق زائدةً على الأربعة، وأمَّا على التقدير الثاني فلأنَّه يلزم أن يكون المركَّب من العلم والمعلوم قسماً من العلم[٤٦]. قلنا[٤٧]: إن تلك الهيئة خارجة عن التصديق، لازمةٌ له غير منفكَّة عنه، فلا يلزم المُحال.

إن قيل: إن أريد من العلم الواحدِ الواحدُ الحقيقيُّ، يلزم خروج التصديق عنه؛ وإن أريد الواحدُ الاعتباريُّ يلزم خروج التصور؛ إن أريد الأعمُّ، وهو لا يتحقَّق إلا في ضمن أحدهما، فيلزم عليه ما لزم عليهما. قلنا: المراد هو الواحد الأعمُّ، لكن لا يلزم من عدم تحقُّق العامِّ إلا في ضمن الخاصِّ عدمُ إرادة العامِّ إلَّا في ضمن إرادة الخاصِّ، فإنَّه يجوز أن يراد العامُّ من حيث هو عامٌّ، من غير التفاتٍ إلى واحد من خواصِّه. وفيه بحثٌ[٤٨]، فتأمَّل[٤٩].

[مفهوم الحكم]

ولَمَّا كان التصديق مشتملاً على الشيئين: التصور والحكم، وقد ذكر مفهوم التصوُّر[٥٠] من قبل، فأراد أن يذكر مفهوم الحكم ليتَّضح التصديق بجزئيه فقال: (**وهو**) أي الحكم (**إسنادُ أمرٍ**) أي ضمُّه[٥١] (**إلى أمرٍ إيجاباً**) وهو إيقاع النسبة، (**أو سلباً**) وهو انتزاعها.

خرج بقيد الإيجاب والسلب ما ليس بحكمٍ كالنسبة التقييديَّة.

ويرد[٥٢] عليه نحو «الإنسان إنسان». وأجيب بأن المغايرة أعمُّ من أن تكون بالذات أو بالاعتبار[٥٣]. والمغايرة ههنا بالاعتبار، تأمَّل؛ على أن أمثال ذلك غيرُ معتدٍّ بها[٥٤].

ولقائلٍ أن يقول: يلزم[٥٥] من ظاهر هذا التعريف أنَّ الحكم فعلٌ، والعلم من مقولة الكيف[٥٦]، فكيف يكون التصديق الذي هو مركَّب من الكيف والفعل قسماً من العلم، لأنَّ المركب من الكيف والفعل لا يكون من مقولة الكيف[٥٧]؛ اللَّهمَّ إلَّا أن يقال: المراد من «الإسنادِ» الإدراكُ[٥٨]، ومن «الأمرِ» النسبةُ، ومن «آخر» طرفان، والجار والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ، ويكون المعنى: الحكم إدراك نسبةٍ[٥٩] منتسبةٍ إلى الطرفين ـ أي متعلِّقةٍ بهما ـ؛ أو يقال: المراد بـ «الأمرِ» الوقوعُ واللاوقوعُ، وبـ «الآخر» هو النسبة، أي إدراك الوقوع واللاوقوع المنتسِبِ إلى النسبة.

ولو قسَّم المصنِّف العلمَ إلى التصوُّر فقط وإلى تصوُّرٍ معه حكْمٌ كما قسَّم صاحب «الرِسالة الشمسيَّة» لم يحتجَّ إلى هذه التكلُّفات[٦٠].

[وجه تقديم مباحث التصوُّر على مباحث التصديق]

والمراد بالوجوب في قوله: (**يجب**) الوجوبُ العرفيُّ[٦١]، ومآله الاستحسان، أي يُستحسن (**تقديمُ**) مباحث (**الأوَّلِ**) أي التصوُّر

(**على**) مباحث (**الثاني**[٦٢]) أي التصديق (**وضعاً**) أي ذكراً، (**لتقدُّمِه**) أي لتقدُّم التصور على التصديق (**طبعاً**[٦٣])، لأنَّ معنى التقدُّم بالطبع كون الشيء المتقدِّم[٦٤] بحيث يحتاج إليه المتأخِّر، ولا يكون علةً تامَّةً له كالواحد بالنسبة إلى الاثنين.

أمَّا أنَّ التصوُّر ليس علَّةً للتصديق فظاهر[٦٥]؛ وأمَّا أنَّه يحتاج إليه التصديق فلأنَّ كلَّ تصديق لا بدَّ فيه من تصوُّر المحكوم عليه وبه والنسبة.

واعلم أنَّه لا يتوقَّف التصديق على تصوُّر المحكوم عليه وبه بالْكُنه[٦٦]، لأنَّا نحكم[٦٧]على الجسم المعيَّن بأنَّه شاغل للحيِّز، مع الجهل بأنَّه إنسان أو فرس أو بقر أو غيرها؛ وكذا نحكم على زيدٍ بأنَّه إنسانٌ مع أنَّا لا نعرف من الإنسان، إلا أنَّه شيء له الضحك[٦٨].

إن قيل: لو كان التصديق غيرَ متوقِّف على التصوُّر بالكُنه لزم أن يكون التصوُّر بأيِّ وجهٍ[٦٩]كان كافياً في التصديق، وليس كذلك[٧٠].

قلنا: إنَّ التصديق وإن لم يتوقَّف على التصوُّر بالكُنه، لكنَّه ليس التصوُّر بأيِّ وجهٍ كان كافياً في التصديق، بل لا بدَّ في كلِّ تصديقٍ من نوعِ تصورٍ يقتضيه الحكمُ ويستلزمه، كالتصديق بأنَّ هذا الشيء ضاحك، فإنَّه يتوقَّف على تصوُّر أنَّه إنسان، لأنَّ هذا التصديق يقتضي ذلك التصوُّر ويستلزمه، لا تصوُّر أنَّه فرسٌ أو غيره؛ وكذا التصديق

بأنَّه ماشٍ، فإنَّه يتوقَّف على تصوُّر أنَّه حيوانٌ، لا على تصوُّر أنَّه جماد؛ وعلى هذا فقِس. تأمَّل[٧١].

مبـاحث التصـور

وفيـها فصـول:

فصـل في: الألفـاظ

فصـل في: المعـاني المفردة

فصـل في: النسـب بين الكليـين

فصـل في: الجـزئي الإضـافي

فصـل في: النـوع الإضـافي

فصـل في: التعريفـات

[فصل في الألفاظ]

ولَمَّا كان الاحتياج إلى العبارة أكثر[1] اشتغل المصنِّف ببحث الألفاظ فقال: **(فصل في الألفاظ)**

ولَمَّا كان نظر المنطقي في الألفاظ من حيث[2] إنَّها تدلُّ على المعاني، لا من حيث إنَّها موجودةٌ أو معدومةٌ، أو أعراضٌ أو جواهرُ، أو إنَّها كيف تحدث[3]، إلى غير ذلك[4]، وجب[5] التعرُّض لتعريف الدلالة وتقسيمها فنقول:

الدلالة هي كون الشيء بحالةٍ يلزم من العلم به العلمُ بشيءٍ آخرَ كما يلزم من العلم بوجود المصنوع العلمُ بوجود الصانع، أو الظنُّ[6] بشيءٍ آخرَ كما يلزم من العلم بوجود السحاب الظنُّ بوجود المطر، أو من الظنِّ به الظنُّ بشيءٍ آخرَ كما يلزم من الظنِّ بوجود السحاب عن رؤية الدخان في جوِّ السماءِ الظنُّ بوجود المطر.

وتقسيمها: أنَّ الدلالة على قسمين: لفظيَّةٌ وغير لفظيَّةٍ، واللفظية على ثلاثة أقسام: وضعيَّة، وطبعيَّة، وعقليَّة. وغير اللفظيَّة أيضاً ثلاثة أقسام: وضعيَّة، وطبعيَّة، وعقليَّة. فيكون مجموع أقسام الدلالة ستة.